

بلردو في 08 أفريل 2025

من النائب عواطف الشنيتي
دائرة: تبرسق-تيجار-باجة الجنوبية
عضو مجلس نواب الشعب
ع / ط: السيد رئيس مجلس نواب الشعب
إلى السيد وزير الداخلية

واردات عدد
08 أفريل 2025
E
مجلس نواب الشعب
مكتب المراسلات المركزي

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور التونسي والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،
أتشرف بأن أحيل إليكم السؤال الكتابي التالي:

الموضوع: حول مشروع النظام الأساسي للمعتمدين

تحية طيبة وبعد،

حدّد قانون عدد 52 المؤرخ في 13 جوان 1975 المتعلّق بضبط مشمولات الإطارات العليا للإدارة الجهوية مهام المعتمد. حيث نصّ الفصل 24 منه على أن المعتمد يساعد الوالي في مباشرة مهامه بالمعتمديات الترابية، حيث يضطلع تحت سلطته بمسؤولية إدارة شؤون منطقته.

أما الفصل 25 فينصّ على تولّي المعتمدين في حدود مناطقهم وتحت سلطة الوالي مسؤولية تنشيط وتنسيق ومراقبة المصالح المحلية الراجعة بالنظر للإدارات المدنية التابعة للدولة.

كما منح الفصل 28 من القانون المذكور للولاة والمعتمدين الأول والمعتمدين والعمد صفة ضابط الحالة المدنية.

وبالنظر إلى أهمية هذه الخطة في سلّم الوظائف العليا للدولة باعتبارها أحدثت لتحقيق أهداف معينة ودقيقة مثل تكريس هيبة الدولة في الجهات والمساهمة في تحقيق النمو الاقتصادي والاجتماعي.

وفي ظلّ غياب نظام أساسي ينظّم هذا السلك الإداري الهام.

المرجو من سيادتكم إفادتنا بالإجراءات والمراحل المنجزة من طرف وزارة الداخلية من أجل إصدار نظام أساسي خاصّ بهذا السلك.

وتفضّلوا بقبول فائق عبارات الشكر والتقدير.

عضو مجلس نواب الشعب
عواطف الشنيتي